

شركة قطر لنقل الغاز المحدودة (ناقلات)

ميثاق حوكمة الشركة

فبراير 2020



1. المقدمة

تؤمن شركة ناقلات ("شركة قطر لنقل الغاز المحدودة (ناقلات") في تبني ممارسات حوكمة الشركات و التي تحدد العلاقة بين أصحاب المصلحة في الشركة ومجلس الإدارة والإدارة العليا والموظفين من أجل توفير الإطار اللازم لإدارة شركة ناقلات؛ وفي المقابل يتم تحقيق أهداف الشركة طويلة الأجل .

إن هذا الميثاق هو اطار عام إسترشادي لتنظيم إجراءات الحوكمة للشركة بما يتفق مع نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية لتحقيق افضل تطبيق لحوكمة الشركات ويتم اتخاذ الإجراءات التفصيلية للتطبيق من قبل الإدارة المختصة بالشركة.

تمت الموافقة على الميثاق التالي من قبل مجلس الإدارة في اجتماعهم بتاريخ 2020/2/17. وقد أقر المجلس بأن هناك حاجة للتطوير المستمر والمتواصل لحوكمة الشركات، على أن تكون مراجعة الميثاق على أساس سنوي.

2. مجلس الإدارة

2.1 دور مجلس الإدارة.

هو المسؤول الأول عن الإدارة السليمة والفعالة للشركة بما يتفق مع بيان رسالة و رؤية الشركة، بالإضافة إلى الرقابة العامة على الإدارة، يقوم المجلس أيضا بعدد من الواجبات المحددة، بما في ذلك :

- الموافقة على الأهداف الاستراتيجية للشركة .
- تقييم أداء الشركة، وتقييم وتخفيف المخاطر المحتملة.
- ضمان امتثال الشركة للقوانين واللوائح ذات الصلة.

2.2 تشكيل المجلس ومؤهلات الأعضاء:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء ،منهم أربعة أعضاء يتم تعيينهم على النحو التالي:

يُعين المساهم الخاص عضوين، ليشغلا منصبَي رئيس المجلس ونائب الرئيس، وتُعين شركة الملاحة القطرية ش.م.ع.ق. عضواً، وتعين الشركة القطرية للنقل البحري عضواً.

ويتم انتخاب بقية أعضاء مجلس الإدارة من قبل باقي المساهمين في الجمعية العامة ويكون التصويت على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لنظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية.

ويجوز لمجلس الإدارة تعيين عضواً ثامن ليمثل جهة حكومية قطرية متى اقتضت المصلحة ذلك.

2.3 لجان المجلس

تم تكوين ثلاث لجان رئيسية هي :

1. لجنة التدقيق.

2. لجنة المكافآت.

3. لجنة الترشيحات.

وتعمل تلك اللجان وفق ما ورد بنظام الحوكمة والميثاق الخاص بهم من مهام وشروط. وتقوم كل لجنة بإعداد تقرير سنوي يوضح عدد الاجتماعات والحضور وما تم مناقشته و اتخاذه من توصيات ويمكن دمج لجنة الترشيحات والمكافآت.

2.4 إجتماعات المجلس و جدول أعماله

يتم الدعوة لإجتماع مجلس الإدارة بناءً على دعوة رئيس مجلس الإدارة أو نائب الرئيس في حالة غيابه وبالإضافة إلى ذلك، يقوم رئيس مجلس الإدارة بالدعوة لعقد الإجتماع في حالة طلب عضوين على الأقل ذلك.

يجب أن تتضمن دعوة رئيس مجلس الإدارة جدول أعمال الاجتماع، كما يمكن لأعضاء مجلس الإدارة طلب إضافة مسائل أخرى إلى جدول أعمال الاجتماع ، ومن المتوقع بذل كل جهد من قبل جميع أعضاء مجلس الإدارة لحضور اجتماعات المجلس، و لا يتم إنعقاد إجتماع المجلس ما لم يكن عدد الحاضرين أغلبية أعضاء المجلس على أن يكون من بينهم رئيس المجلس أو نائب الرئيس .

وتصدر جميع قرارات المجلس المتخذة خلال الإجتماع عن طريق موافقة أغلبية أصوات الحاضرين، و في حالة تساوي الأصوات يكون قرار جانب رئيس مجلس الإدارة هو السائد.

3. المدقق الخارجي:

وفقا لأحكام المواد رقم (141) الى (151) من قانون الشركات التجارية رقم 11 لسنة 2015 و المواد رقم (60) الى (63) من النظام الأساسي للشركة ولأحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية فإن الجمعية العمومية للشركة تقوم بتعيين مدقق الحسابات الخارجي لمدة سنة مالية واحدة، وشريطة أن لا تتجاوز فترة التعيين خمس سنوات متتالية.

4. حقوق المساهمين

تسعى الشركة جاهدة لضمان حماية حقوق المساهمين والمحافظة عليها، وتمتلك الشركة بيانات محدثة بصورة دورية من سجل حملة الأسهم وذلك من خلال عضوية الشركة ببورصة قطر.

تقوم الشركة بنشر جميع المعلومات الهامة و المطلوبة على الموقع الرسمي للشركة و بورصة قطر و ذلك من أجل أن يكون المساهمين على دراية تامة بجميع المعلومات الجوهرية الخاصة بالشركة.

ينص النظام الأساسي للشركة على دعوة المساهمين إلى الجمعية العامة السنوية العادية، وللمساهمين الحق في طلب عقد الجمعية العمومية الغير عادية على أن يتم إنعقادها في الوقت المناسب، شريطة أن يمتلك المساهمين على الأقل 25% من إجمالي أسهم الشركة. وبالإضافة إلى ذلك، يسمح للمساهمين بمناقشة جميع المسائل المدرجة في جدول الأعمال، وطرح الأسئلة، وتلقي الأجوبة من أعضاء مجلس الإدارة .

يؤكد النظام الأساسي للشركة على أن جميع الأسهم ذات حقوق متساوية دون أي تمييز في ملكية الشركة و صافي الأصول و صافي الأرباح وتوزيعاتها .

الشركة تطبق مبدأ التصويت في إنتخابات مجلس الإدارة وذلك بحسب القانون و نظام حوكمة الشركات الصادر عن الهيئة.

5. حقوق أصحاب المصلحة بالشركة:

تأخذ إدارة الشركة بعين الاعتبار مصلحة مجموعة واسعة من أصحاب العلاقة بالشركة، وكذلك المجتمعات التي تعمل فيها. فيما يلي بعض الجوانب من التزام الشركة بحقوق أصحاب المصلحة :

أ. توفير الحصول على المعلومات ذات الصلة و الكافية لأصحاب المصلحة، والتي يمكن الاعتماد عليها في الوقت المناسب وبصورة منتظمة.

ب. يتم التعامل مع موظفي الشركة بطريقة عادلة ومنصفة، وتم تناول هذا بوضوح من خلال سياسات الشركة بشأن أخلاقيات العمل .

ج . الشركة تسعى جاهدة لتوفير مكافآت تنافسية لموظفيها، والتي في المقابل تعمل على حماية مصلحة الشركة في الأجل الطويل .

د. لقد اعتمدت الشركة السياسات المطلوبة والتي تكشف عن أي مخالفات أو انتهاكات وتم تناول هذا بوضوح من خلال سياسات الشركة بشأن أخلاقيات العمل.

هـ: تأخذ الشركة بعين الاعتبار كافة ما ورد بنظام الحوكمة الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية فيما يخص حماية حقوق أصحاب المصالح .